Mission permanente
de l'État du Qatar
auprès de l'Office
des Nations-Unies à Genève

الوفـــد الدائـــم لدولـة قطـــر
لدى مكتب الأمم المتحدة
جنيـــــف

2022/0009902/5

الوفد الدائم لدولة قطر / جنيف

The Permanent Mission of the State of Qatar to the United Nations Office and other International Organizations in Geneva, presents its compliments to the Special Procedures Branch - Office of the High Commissioner for Human Rights (OHCHR) in Geneva, and with reference to the letter signed by the Chair-Rapporteur of the Working Group on Enforced or Involuntary Disappearances of the Human Rights Council on November 5th 2021, concerning his call for submissions for the special initiative of the Working Group marking the **30th anniversary of the Declaration on the Protection of All Persons from Enforced Disappearance**.

The Permanent Mission of the State of Qatar has the honor to attach, herewith, the information as received from the Competent Authorities of the State of Qatar, concerning the above mentioned subject.

An "unofficial translation" to the information in English, will be shared in due course.

The Permanent Mission of the State of Qatar avails itself of this opportunity to renew to the Special Procedures Branch - Office of the High Commissioner for Human Rights (OHCHR) in Geneva, the assurances of its highest consideration.

Geneva, February 4th 2022

The Special Procedures Branch
Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
UNOG-OHCHR, CH-1211 Geneva 10
Email: ohchr-wgeid@un.org;

27 - 29, avenue du Bouchet - 1209 Genève
Tél. 022 798 85 00 - Fax: 022 791 04 85 - E-mail: geneva@mofa.gov.qa

الموضوع: طلب معلومات فيما يخص مبادرة الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي بمناسبة الذكرى الثلاثين للإعلان المتعلق بجميع حالات الاختفاء القسري

- هناك ثمة استجابة على الصعيد الوطني لأحكام اتفاقية حماية الأشخاص من الاختفاء القسري، برغم عدم انضمام الدولة لها، وإذا ما جرى الانضمام للاتفاقية فسوف يكون هذا الإجراء كاشفا لالتزام الدولة بأحكامها وعلى الأقل (**الجوهرية منها**)، وليس منشئا لهذا الالتزام.

- إن التشريع القطري قد تضمن حزمة واسعة من الضمانات القانونية للمحبوسين احتياطيا وقضائيا في مراحل الدعوى الجنائية كافة، وبضمنها إيداعهم في أماكن معلومة للاحتجاز والسجن، وتوثيق هذا الإيداع، وحماية الشهود والمتهمين، والمعاقبة على إساءة استعمال السلطة، والتعذيب وغيرها، وبما يشكل بيئة وقائية تمنع من الاختفاء القسري للأشخاص وهو ما تضمنته قوانين (**العقوبات، والإجراءات الجنائية، والنيابة العامة، والخدمة العسكرية، وتنظيم المؤسسات العقابية والإصلاحية**).

- وجود آليات الرقابة القضائية، والمستقلة (**آلية الرصد الخاصة باللجنة الوطنية لحقوق الإنسان**) والحكومية (**آلية الرصد في إدارة حقوق الإنسان بوزارة الداخلية**) على أوضاع حقوق الإنسان للمسجونين والمحتجزين.
- إن التقارير السنوية للجنة الوطنية لحقوق الإنسان وكذا الصادرة عن آليات الرقابة الأممية ذات الصلة لم ترصد على مدى السنوات الماضية أي ممارسة تندرج ضن مفهوم (**الاختفاء القسري**) في أداء السلطات العامة.